

# المجلس ( 2 ) | | شرح متن الخلاصة في أصول الفقه | | الشيخ خالد المشيقح | #دروس\_الشيخ\_المشيّقح

خالد المشيقح

بسم الله الرحمن الرحيم. ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا. ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان محمدا عبده ورسوله - 00:00:00  
اللهم صل وسلم وبارك على نبينا محمد وبعد في المجلس السالف تعريف اصول الفقه بمفرديه كلمة اصول كلمة فقه وايضا تقدم لنا تعريفه باعتباره لقبا على هذا الفن ذكرنا ان كلمة اصول تطلق على اطلاقات منها الدليل ومنها الراجح ومنها القاعدة المستمرة الى اخره - 00:00:24

وان الفقه في اللغة الفهم واما في الاصطلاح وهو معرفة الاحكام الفقهية العملية الشرعية بادلتها التفصيلية وايضا تقدمنا تعريف اصول الفقه باعتباره لقبا على هذا الفن وانه ادلة الفقه الاجمالية وكيفية الاستفادة منها وحال المستفيد - 00:01:03  
وتقدم لنا ايضا شرح هذا التعريف وان موضوع اصول الفقه يشتمل على هذه الجمل الثلاث. الاول ادلة الفقه الاجمالية وذكرنا المراد بادلة الفقه الاجمالية اي الادلة الكلية فالاصول لا يبحث الادلة التفصيلية وانما يبحث الادلة الكلية - 00:01:34  
قاعدة ان الامر يقتضي الوجوب وان الامر يقتضي الفورية وانه اه اه انه يجب العمل بالعام حتى يرد المخصص ان النهي يقتضي الفساد الى اخره. آ ما سبقا الاشارة اليه ومن سياطينا باذن الله عز وجل - 00:02:04

وكيفية الاستفادة منها؟ قلنا يدخل في ذلك ما يتعلق بدراسة دلالات الالفاظ يعني ان الاصول يتعامل مع الفاظ القرآن والسنة الفقيه يتعامل مع الاحكام. اما الاصول فانه يتعامل مع الالفاظ - 00:02:28  
يعني هذا اللفظ ما هي دلة هذا اللفظ؟ هل هي العموم؟ هل هي الخصوص؟ هل هي الاطلاق؟ هل هي التقييد هل هي الاجمال؟ هل هي التبيين؟ هل هل هو من قبيل متشابه؟ هل هو من قبيل الواضح - 00:02:49  
آ ما يتعلق ايضا بالناسخ والمنسوخ الى اخره الاصول يدرس الادلة الكلية هذه واحد ثانيا يدرس ما يتعلق بدلالات الالفاظ هذا ثانيا ثالثا حال المستفيد. والمراد بالمستفيد المجتهد فيدرس الاصول - 00:03:04

المجتهد وما يتعلق الاجتهاد من مسائل وما هي شروط المجتهد الى قره وكذلك ايضا ما يتعلق بالمقلد ومن هو المقلد؟ ومتى يصار الى التقليد؟ الى اخره وكذلك ايضا يدرس ما يتعلق بالفتاوى - 00:03:28  
وما هي شروط الفتوى؟ واذا اجتمع اكثر من مجتهدين الى اخره فهذا التعريف اه يبين لك موضوع اصول الفقه وانه يدور على هذه المسائل والمواضيع الثلاث وتقدم لنا ايضا في الدرس السابق ما يتعلق باهمية اصول الفقه - 00:03:48  
كذلك ايضا تقدم لنا تعريف الحكم التكليفي وانه خطاب خطاب الله المتعلق بافعال المكلفين بالاقتضاء او التخيير او الوضع. وذكرنا ان الحكم آ نعم تعريف الحكم الشرعي وان الحكم الشرعي هو خطاب الله المتعلق بافعال المكلفين - 00:04:14

او التخيير او الوضع وان الحكم الشرعي ينقسم الى قسمين. حكم تكليفي وحكم وضعي. وعرفنا كل واحد من هذين التعريفين وتقدم لنا ايضا الفرق بين الحكم التكليفي والحكم الوضعي ووقفنا - 00:04:40  
على الحكم التكليفي بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال المؤلف غفر الله له ولنا ولجميع السامعين والمسلمين - 00:05:03

المطلب الاول الحكم التكليفي الحكم المتعلق بافعال المكلفين بالاقتضاء اي الايجابي والندب والتحرير والكرهه والحكم الوضعي خطاب الله بجعل الشيء سببا او شرطا او مانعا او صحيحا او فاسدا - [00:05:23](#)

المسألة الاولى الواجب الواجب لغة الساقط. وفي الاصطلاح ما طلب الشرع فعله فعلة طلبا جازما اقسام الواجب تقسيم الواجب بالنظر الى ذاته المعين هو ما طلبه الشرع بعينه من غير تخيير بينه وبين غيره - [00:05:45](#)

مثل الصلاة المخير هو الواجب الذي خير فيه المكلف بين اشياء محصورة مثل كفارة اليمين تقسيم الواجب بالنظر الى وقته المؤقت هو ما حدد له الشرع وقتا معيناً له بداية ونهاية. مثل الصلاة - [00:06:11](#)

غير المؤقت هو المطلق عن التوقيت الذي لم يحدد له الشرع وقتا معيناً كالعق والاطعام في الكفارة. اه بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد تقدم لنا ان الحكم الشرعي ينقسم الى قسمين. القسم الاول حكم تكليفي والقسم الثاني - [00:06:33](#)

حكم وضعي الحكم التكليفي قال لك هو خطاب الله المتعلق بافعال المكلفين. بالاقتضاء اي الايجاب ندب والتحرير والكرهه فقوله خطاب الله اي امره ونهييه وخبره ويدخل في ذلك وعده ووعيدة - [00:06:58](#)

فقوله خطاب الله اي امر الله ونحيه وكذلك ايضا خبره ويدخل في ذلك وعده ووعيدة. وسيأتي ما يتعلق بامر ونهييه وقوله المتعلق بافعال المكلفين يعني خطاب الله المرتبط بافعال المكلفين - [00:07:28](#)

من حيث الطلب وعدم الطلب الصحة والفساد فقوله المتعلق بافعال المكلفين يعني خطاب الله المرتبط بافعال مكلفين من حيث كونها مطلوبة يعني هذا الفعل هل هو مطلوب كالصلاة او غير مطلوب - [00:07:59](#)

قد يكون منهي عنه نهيا جازما كشرب الخمر او نهى غير جازم التخصر في الصلاة يكون مكروها فقوله المتعلق بافعال المكلفين يعني المرتبط بافعال المكلفين من حيث كونها مطلوبة او غير مطلوبة - [00:08:29](#)

الاقتضاء يعني الطلب وفسر ذلك قال لك بالايجاب او الندب او التحريم او الكراهة والحكم الوضعي خطاب الله بجعل الشيء سببا او شرطا او مانعا او صحيحا او فاسدا. خطاب الله - [00:08:53](#)

اي امره ونهييه ويدخل في ذلك يدخل في ذلك او من خطاب الله عز وجل خبره سلب خطاب الله بجعل الشيء سببا جعل دخول الوقت سببا لوجوب الصلاة او مانعا - [00:09:14](#)

كجعل القتل مانعا من الميراث او شرطا كجعل استقبال القبلة شرطا لصحة الصلاة او صحيحا او فاسدا. صحيح كما سيأتينا ما اختل شرط من شروط صحته والصحيح ما توفرت فيه شروط صحته - [00:09:34](#)

والفاسد ما اختل شرط من شروط صحته او ركن من اركانه كما سيأتي الواجب هنا شرع المؤلف في بيان الاحكام التكليفية والاحكام التكليفية خمسة الواجب هذا هو الاول المباح يدخله الاصوليون في الاحكام التكليفية - [00:09:58](#)

وان كان لا يتعلق به امر ولا نهى لذاته. لكنهم من باب تكميل القسمة والا فالمباح. مثل سفر النزهة ولبس الثوب الجميل ونحو ذلك هذه من المباحات هذه لا يتعلق بها امر ولا نهى لذات المباح - [00:10:29](#)

وقد يتعلق به امر ونهي لغيره. لكن لذات المباح لا يتعلق به. ومع ذلك يدخله الاصوليون في الاحكام من باب القسمة كما سيأتي الواجب لغة الساقط وفي الاصطلاح ما طلب الشرع فعله فعلة طلبا جازما - [00:10:53](#)

ما طلب الشرع فعله يخرج ما طلب الشرع تركه. فقوله ما طلب الشرع فعله يشمل الواجب والمندوب. فالمندوب طلب الشرع فعله. والواجب طلب الشرع فعله. ويخرج المحرم والمكروه المحرم طلب الشارع تركه المكروه طلب الشارع تركه - [00:11:16](#)

وقوله طلبا جازما ماذا المندوب لان المندوب طلب الشارع فعله طلبا غير جازما قال اقسام الواجب. الاصوليون يقسمون الواجب بعدة اعتبارات الاعتبار الاول تقسيم الواجب بالنظر الى ذاته فالواجب بالنظر الى ذاته ينقسم الى قسمين - [00:11:40](#)

القسم الاول واجب معين والقسم الثاني واجب مخير الواجب المعين هو ما طلب الشارع فعله دون تخيير الواجب المعين المغير المعين ما طلب الشارع فعله دون تخيير بينه وبين غيره - [00:12:10](#)

ممثّل قال لك مثل الصلاة صلاة المغرب صلينا المغرب هذه هذا واجب معين الشارع لم يخير بين فعل صلاة المغرب وغيرها من

العبادات. وانما عين هذه الصلاة في هذا الوقت - 00:12:32

الواجب المعين هو ما طلب الشارع فعله بعينه دون ان يكون هناك تخيير بينه وبين غيره المخير الواجب المخير هو الذي خير خير

فيه المكلف بين اشياء محصورة الواجب المخير - 00:12:50

ما خير فيه المكلف بين اشياء محصورة. ومثال ذلك كفارة اليمين قول الله عز وجل لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم. ولكن

يؤاخذكم بما عقدتم الايمان فكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحيي رقبة - 00:13:15

فالله سبحانه وتعالى اوجب هذه الثلاثة على سبيل التخيير. فمن حنث في يمينه مخير بين ان يطعم عشرة مساكين او ان يكسوهم او ان يحرر رقبته وقال الله عز وجل ايضا في فدية الادي فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسك فدية من صيام او صدقة -

00:13:41

او نسك فاذا حلق رأسه في الاحرام هو مخير بين ان يصوم ثلاثة ايام او ان يطعم ستة مساكين او ان يذبح قال ثانيا تقسيم الواجب

بالنظر الى وقته. ايضا الواجب بالنظر الى وقته ينقسم الى قسمين. القسم الاول - 00:14:07

واجب مؤقت القسم الثاني واجب غير مؤقت الواجب المؤقت هو ما حدد له الشرع وقتا ما حدد له الشارع وقتا معينا مثل الصلاة

الان يا عم صلاة صلاة المغرب صلاة المغرب هذا واجب معين. حدد لها واجب مؤقت. حدد لها الشارع وقتا معينا - 00:14:34

وصلاة المغرب من غروب الشمس الى مقيب الشفق الاحمر صيام رمضان واجب مؤقت من دخول شهر رمضان الى خروجه وعلى هذا

فقس المؤقت هو المطلق عن التأقيت الذي لم يحدد له الشارع وقتا معينا - 00:15:07

مثل اخراج الكفارة الله سبحانه وتعالى قال في كفارة اليمين فكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او او

كسوتهم او تحيو رقبة ما حدد الله سبحانه وتعالى وقتا معينا لاجراج - 00:15:35

هذه الكفارة مثل ايضا قضاء الصلاة من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكرها. الله سبحانه وتعالى ما او النبي صلى الله عليه وسلم

ما حدد وقتا للقضاء فهذا نقول بانه واجب - 00:15:54

غير مؤقت قال لك والمؤقت ينقسم ينقسم الى قسمين مضيق وموسع المؤقت يقول لك ينقسم الى قسمين. الاول واجب مضيق

مؤقت مضيق. والثاني واجب مؤقت موسع المضيق ما هو المضيق؟ المضيق - 00:16:12

هو الذي حدد له الشارع وقتا لا يتسع لغيره من جنسه لا يتسع لغيره من جنسه. وش مثاله؟ وقت يعني مضيق لا يتسع لغيره من

جنسه. مثل الصيام صيام رمضان. صيام رمضان هذا واجب مؤقت مضيق - 00:16:49

شهر رمضان لا يتسع الا لصيام رمضان. وعلى هذا لا يصح ان تصوم في رمضان واجبا قضاء من رمضان اخر او عن كفارة او عن نذر

ونحو ذلك شهر رمضان لا يتسع الا لصيام رمضان. حتى لو سافر المسلم وابيح له الفطر - 00:17:13

فليس له ان يصوم في ايام رمضان الا ما يتعلق برمضان. لو قال انا مسافر يباح لي ان افطر رمضان اريد ان اصوم هذا اليوم عن النذر

او عن الكفارة او عن قضاء من رمضان سابق نقول ليس لك ذلك - 00:17:38

فهذا واجب مؤقت مضيق طيب واجب مؤقت موسع ها مثل ماذا؟ مثل الصلاة. يعني هو عكس المضيق هو ما يتسع لغيره من جنسه

ما يتسع لغيره من جنسه. فصلاة المغرب وقتها من غروب الشمس الى مغيب الشفق الاحمر. هذا وقت موسع - 00:17:57

لو انه تنفل قبل الصلاة بعد غروب الشمس بركعتين نقول بان هذا جائز ولا بأس به. لان الوقت موسع فهو يتسع لغيره من جنسه وانتبه

لقوله من جنسه يعني بالنسبة للمضيق يتسع لغير الجنس - 00:18:26

رمضان من غروب الشمس من اخر يوم من ايام شعبان الى غروب الشمس من اخر يوم من ايام رمضان هذا لا يتسع الا لصيام رمضان.

لكن لكن يتسع لغير الجنس. كما لو ماذا - 00:18:50

لو صلى فيه لو تصدق ونحو ذلك فان هذا لا بأس به قال رحمه قال المؤلف ثالثا تقسيم الواجب بالنظر الى فاعله. وينقسم الى قسمين

الواجب العيني وهو ما طلب الشرع فعله من - 00:19:12

كل مكلف بامنه. والواجب الكفائي ما طلب الشرع حصوله من غير تعيين الكافرين. ايضا هذا تقسيم ثالث للواجب بالنظر الى فاعله.

وان الواجب ينقسم الى قسمين. القسم الاول واجب عيني. وهو ما يسمى بفرض العين - [00:19:32](#)

واجب كفائي وهو ما يسمى بفرض الكفاية والفرق بين فرض العين وفرض الكفاية ان ما لوحظ فيه العامل فهو فرض ماذا؟ عين. وما فيه العمل فهو فرض كفاية فرض العين ما لوحظ فيه العامل. يعني انه يطلب من كل مكلف - [00:19:53](#)

الملاحظ هنا العامل. اما فرض الكفاية فالملاحظ فيه العمل. المقصود هو تحصيل هذا العمل. ولهذا قال لك في تعريف الواجب العيني ما طلب الشرع فعله من كل مكلف بعينه مثل الصلاة - [00:20:22](#)

هذي واجب عيني مثل اه الزكاة واجب عيني الصيام الحج الى اخره. هذه واجبات عينية لان الشارع طلب فعلها من كل مكلف بعينه الواجب الكفائي هو الذي لم يطرب الشارع تحصيله من كل مكلف بعينه الشارع طلب تحصيل - [00:20:45](#)

العمل لا من كل مكلف بعينه. المقصود هو تحصيل هذا العمل واذا اردت ان تعرف اه امثلة الواجب الكفائي فارجع الى كتاب الجنائز. كتاب الجنائز يشتمل على عدة امثلة للواجب الكفائي - [00:21:12](#)

عيادة المريض فرض كفاية كما قال ابن تيمية رحمه الله تعالى تغسيل الميت فرض كفاية تكفين الميت فرض الصلاة على الميت فرض كفاية. حمل الميت فرض كفاية. اتباع الميت فرض كفاية. دفن الميت فرض كفاية - [00:21:31](#)

هذه كلها من فروض الكفايات وكما اسلفنا فرض الكفاية الملاحظ فيه ماذا؟ ها؟ العمل. يعني المقصود تحصيل هذا العمل. تحصيل تغسيل الميت سواء قال به زيد او بكر او عمل او عمرو تحصيل تكفين الميت الى اخره - [00:21:53](#)

قال والواجب الكفائي واجب على الجميع ويسقط ويسقط الاثم بفعل البعض ولهم الاجر والا اثم نعم والواجب الكفائي اذا قام به من اه اذا قام به البعض سقط الاثم عن الباقيين - [00:22:13](#)

واذا لم يقيم به احد اثم جميع المكلفين. مم قال قاعدة ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب. يعني ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب. عندنا قاعدة - [00:22:33](#)

قال لك القاعدة الاولى ما لا يتم الواجب الا به فواجب. والقاعدة الثانية قال لك ما لا يتم الوجوب الا به فليس واجبا ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب - [00:22:49](#)

ما لا يتم الوجوب الا به فليس واجبا وش الفرق بين هاتين القاعدتين القاعدة الاولى وجد الواجب واستقر في الذمة فيجب يجب يجب تحصيل هذا الواجب ولا يمكن تحصيل هذا الواجب الا بتمتاته. ولهذا قال لك ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب - [00:23:07](#)

الواجب الان وجد واستقر في الذمة مثلا الصلاة وجد سبب الوجوب. ووجدت شروط الوجوب يجب على المسلم يجب على المكلف ان يؤدي هذه الصلاة متممات هذه الصلاة نقول بانها واجبة - [00:23:40](#)

شراء الثوب لستر العورة هذا واجب لانه لان ستر العورة شرط من شروط صحة الصلاة وما لا يتم الواجب الا به فهو واجب اه شراء الماء للوضوء هذا واجب ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب - [00:24:04](#)

اما ما لا يتم الوجوب الا به فليس واجبا. يعني حتى الان لم يجب العمل المكلف لم تجب العبادة عن مكلف فنقول لا يجب على المكلف ان يسعى في اشغال ذمته بهذه العبادة - [00:24:25](#)

مثلا الزكاة الزكاة لا تجب على المكلف حتى يجد نصابا فاذا وجد النصاب وحال عليه الحول وجب وجبت الزكاة لا يجب على المكلف انه يسعى في شغل ذمته بالزكاة. هذا لا يجب - [00:24:50](#)

لا نقول له يجب عليك انك تجمع المال حتى يصل نصابا ثم بعد ذلك تجب عليك الزكاة. هذا نقول من باب مال لا يتم الوجوب الا به فهو حتى الان ما وجبت عليه العبادة - [00:25:15](#)

فنقول لا يجب عليك ان تسعى في شغل ذمتك بهذه العبادة مثال اخر الحج لا يجب على المكلف انه يسعى في العمل وتحصيل المال وجمع المال حتى يتمكن من الحج. اذا جاء - [00:25:31](#)

الحج فان كان عندك مال يجب عليك ان تحج. اذا كنت مستطيعا بمالك وبدنك وجب عليك لم تكن مستطيعا نقول لا يجب عليك ان تسعى في تحصيل المال حتى يتوفر وتكون - [00:25:51](#)

مستطيعا. فما لا يتم الوجوب الا به ليس واجبا ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب. والفرق بينهما كما سلف ان انه في القاعدة الاولى حصل الوجوب بوجود الشروط وانتفاء الموانع - [00:26:10](#)

اما في القاعدة الثانية الوجوب حتى الان لم يترتب في الذمة حتى الان لم تكتمل الشروط نقول لا يجب عليك ان تسعى في شغل الذمة بهذه العبادة قال قال رحمه الله - [00:26:30](#)

الفاظ الوجوه. قال يستفاد الوجوب بالامر وكما اسلفنا ان الاصول يتعامل مع الفاظ الادلة. الفاظ القرآن والفاظ السنة فكيف نستفيد ان ان هذا اللفظ يدل على الوجوب. وقال لك هنا ان - [00:26:55](#)

الوجوب يستفاد من الالفاظ التالية. اذا وجدت هذه الالفاظ في كتاب الله او سنة رسوله صلى الله عليه وسلم فاعلم ان الامر للوجوب الا اذا وجد صانع يقال لك يستفاد الوجوب بالامر - [00:27:23](#)

اذا وجد الامر فهو يقتضي الوجوب مثال ذلك قول الله عز وجل ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها فاداء الامانات ها نأخذ منه ماذا؟ ها؟ للوجوب وهذه قاعدة - [00:27:42](#)

ان لفظ الامر في القرآن وفي السنة ان الاصل انه ماذا؟ للوجوب الا اذا وجد الصارف بالوجوب. قال وبالتصريح بالايجاب اذا وجدت في الفاظ القرآن وفي السنة واجب يجب فهذا يدل على ماذا - [00:28:03](#)

يدل على الوجوب ومن ذلك حديث ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم في الصحيحين غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم - [00:28:25](#)

والفرج ايضا اذا وجدت في الفاظ القرآن والسنة فرض الى اخره فهذا يدل على ماذا؟ يدل على الوجوب. ومن ذلك حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر من رمضان فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر من رمضان - [00:28:46](#)

وسلم قال او حديث ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر من رمضان فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر من رمضان - [00:29:03](#)

صاعا من تمر او صاعا من شعير خرجه في الصحيحين فهذا يدل على الوجوب. قال والكتم ايضا اذا وجدت لفظ الكتب هذا يدل على ماذا يدل على الوجوب. يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم - [00:29:19](#)

قال ولفظتي على ولفظة حق على العباد لفظت حالة. ايضا قال لك المؤلف هذه تدل على الوجوب من ذلك ما تقدم حيث بسعيد رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم. قال واجب على كل - [00:29:40](#)

محتل فهذا الحديث دل على الوجوب من وجهين الوجه الاول كلمة ماذا؟ واجب. والوجه الثاني كلمة على قال ولفظة حق على العباد لفظة حق اذا وجدت كلمة حق هذه تدل على ماذا؟ تدل على الوجوب - [00:30:09](#)

ومن ذلك قول الله عز وجل وللمطلقات متاع بالمعروف حقا. قال حقا فهذا يدل على ماذا؟ ها يدل على الوجوب حقا على المتقين هذا يدل ايضا كلمة على دلة على الوجوب. وكلمة حقا ايضا دلت على الوجوب - [00:30:32](#)

هذه الاية فيها مثال لكلمة على وكلمة حقا قال وترتيب الذم والعقاب على الترك يعني اه اذا وجدت في الفاظ القرآن والسنة ان الترك رتب عليها العقاب والذنب الى اخره فهذا يقتضي ماذا؟ ها؟ يقتضي الوجوب - [00:30:56](#)

ومن ذلك حديث بريدة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك صلاة العصر حبط عمله من ترك صلاة العصر حبط عمله وهذا يدل على وجوب ايقاع الصلاة في وقتها ولا يجوز تأخيرها - [00:31:19](#)

قال واحباط العمل بالترك نعم ترتيب الذم والعقاب والعقاب نعم. احباط العمل هذا من العقاب قال واحباط العمل بالترك يعني اذا وجدت في الفاظ القرآن والسنة ان العمل يحبط بالترك هذا يدل على وجوب هذا العمل المتروك - [00:31:39](#)

ومن ذلك قول الله عز وجل ولقد اوحى اليك والى الذين من قبلك لئن اشركت ليحبطن عملك هنا حبوط العمل انما جاء بترك التوحيد وفعل الشرك هذا مما يدل على وجوب التوحيد. وكما تقدم ايضا في حديث بريدة. المهم نأخذ من هذا - [00:32:05](#)

ناخذ من هذا ان الاصول كما تقدم يتعامل مع الفاظ القرآن والسنة ونأخذ من هذا ايضا قواعد وان مثل هذه الالفاظ انها تقتضي ماذا؟



تقتضي الوجوب الا لدليل كما سيأتينا - 00:32:32

ان شاء الله في مباحث الامر قال الزيادة على الواجب نوعان. الاول اذا كانت متميزة فليست واجبة الثاني ان كانت غير متميزة نعم ان كانت غير متميزة فليل يثاب ثواب فرض وقيل ثواب نافلة - 00:32:47

هذه قاعدة آ الزيادة على الواجب هذه قاعدة وآ تطرق لها ابن رجب رحمه الله تعالى في كتابه القواعد واطال فيها ذكر لها اه جملة من الامثلة والخاصة في ذلك - 00:33:10

ان ازدياد على الواجب يعني اذا زاد على ما يجب عليه الزيادة على الواجب تنقسم الى قسمين. القسم الاول زيادة منفصلة القسم الاول زيادة منفصلة فهذه الزيادة المنفصلة هذه ليست واجبة. يعني مثلا الواجب - 00:33:27

يعني الواجب في اربعين شاة واحدة لو اخرج شاتين الشاة الاولى هي الواجبة الشاة الثانية ليست واجبة نعم ليست واجبة واخرجها تطوعا الواجب صاع من طعام الادميين في زكاة الفطر. اخرج صاعين - 00:33:54

ونقول هذه الزيادة المتميزة هذه نقول بانها ليست واجبة طيب القسم الثاني الزيادة المتصلة. نعم الزيادة المتصلة. فقال لك اذا كانت غير متميزة الزيادة المتصلة الزيادة المتصلة هي نوعان نعم الزيادة المتصلة - 00:34:22

هي نوعان النوع الاول زيادة تبطل العبادة والنوع الثاني زيادة لا تبطل العبادة النوع الاول الزيادة التي تبطل العبادة. كما لو صلى زاد في المغرب. المغرب ثلاث ركعات وصلى اربع ركعات - 00:34:53

نقول بان هذه الزيادة مبطل للعبادة هذه الزيادة جاء الدليل بردها وعدم اعتبارها فهذه الزيادة مبطل للعبادة القسم الثاني من الزيادة المتصلة غير المتميزة زيادة لا تبطل العبادة لكن اختلف العلماء رحمهم الله في هذه الزيادة التي لا تبطل العبادة - 00:35:13

هل نحكم بانها واجبة يثاب عليها ثواب الواجب؟ او نحكم بانها سنة يثاب عليها ثواب السنة مثلا في الركوع الواجب ان المسلم يركع بقدر الذكر الواجب بقدر قول سبحان ربي العظيم - 00:35:47

او كما قال بعض العلماء بقدر ان تستقر الاعظم. طيب هو الان ركع بقدر سبحان ربي العظيم واطال الركوع نعم اطلال الركوع هذه الزيادة هذه الزيادة بعد قول سبحان ربي العظيم - 00:36:10

هل نقول بانها واجبة؟ يثاب عليها ثواب الواجب او نقول بانها مستحبة يثاب عليها ثواب مستحب. هذا موضع خلاف بين اهل العلم ونظير ذلك نظير ذلك في فدية الاذى المحرم - 00:36:30

وش يجب عليه اذا حلق رأسه يجب عليه ماذا؟ فدية من صيام او صدقة او نسك الدم الدم مخير بين اربعة امور او ثني معز او سبع بدنة او سبع بقرة. فالواجب عليه سبع بعير. ذبح بعيرا كاملا - 00:36:49

هذه الستة الاسباح الزائدة هل نحكم بانها واجبة يثاب عليها ثواب الواجب؟ او نحكم بانها نافلة مستحبة يثاب عليها ثواب المستحب الخلاصة في الزيادة ها انها تنقسم الى ماذا تنقسم الى قسمين. القسم الاول ان تكون ماذا؟ متميزة. فهذه نفل - 00:37:15

القسم الثاني ان تكون متصلة فاذا كانت متصلة فانها لا تخلو من امرين. الامر الاول زيادة متصلة تبطل العبادة. دل الدليل على انها تبطل العبادة. فهذه ملقاة الثاني زيادة متصلة لا تبطل العبادة. دلت دليل عنها لا تبطل العبادة فهذه معتبرة لكن هل يثاب عليها - 00:37:41

ثواب الواجب او يثاب عليها ثواب المستحب. نعم قال المؤلف قال التفاضل بين الواجبات الافضل في كل وقت وحال ايثار مرء ايثار مرظاة الله في ذلك الوقت والحال فافضل العبادات في وقت الجهاد مثلا الجهاد وهكذا - 00:38:07

نعم ما هي ما هي افضل الواجبات؟ يعني اذا تعارضت ان نقول اذا تزاممت الواجبات وسبق لما شرحنا اه منظومة الشيخ عبد الرحمن السعدي تكلمنا عن تزامم الاوامر وان تزامم الاوامر ينقسم ثلاث اقسام القسم الاول تزامم - 00:38:35

واجبين القسم الثاني تزامم واجب ومستحب القسم الثالث تزامم مستحبات اذا تزاممت الواجبات اي الواجبات نقدم؟ قال لك مؤلف الافضل في كل وقت وحال ايثار مرضاة الله في ذلك الوقت والحال - 00:38:59

يقول يقدم ما هو الافضل في ذلك الوقت والحال مما تحصل به مرضاة الله وثوابه وهذا يختلف باختلاف الاحوال واختلاف الازمنة

واختلاف الامكنة واختلاف الاشخاص. ولهذا اختلفت اجوبة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:39:21](#)

النبي صلى الله عليه وسلم يجيب كل احد بما يناسب حاله او يناسب زمانه او مكانه. فمثلا في حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل اي العمل افضل - [00:39:46](#)

اي العمل افضل قال النبي صلى الله عليه وسلم ايمان بالله قال ثم ماذا؟ قال جهاد في سبيل الله قال ثم ماذا قال حج مبرور النبي صلى الله عليه وسلم بدأ بالايمان ثم الجهاد ثم الحج المبرور - [00:40:06](#)

في حديث ابن مسعود ايضا في الصحيحين انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل احب الى الله قال الصلاة على وقتها هنا قال الصلاة على وقتها. قال ثم ماذا - [00:40:24](#)

قال الجهاد في سبيل الله قال ثم ماذا؟ قال بر الوالدين وهنا اختلفت اجوبة النبي صلى الله عليه وسلم. مما يدل على ان المعتبر نعم ان المعتبر في التقديم هذا ماذا؟ ما - [00:40:41](#)

يكون فيه ماذا؟ ما يكون فيه مرضاة الله وتحصيل ثوابه فيقدم آا اشرف الواجبات واكد الواجبات في ذلك الزمن وما يحصل به رضا الله سبحانه وتعالى. فاذا كان الناس في وقت علم وساء وكثر - [00:40:57](#)

الجهل الى اخره بين الناس نقول الافضل انه انه يعلم الناس يجلس لتعليم الناس اذا كان الوقت وقت جهاد وهجم العدو على البلد ونحو ذلك نقول الافضل ان يقدم الجهاد - [00:41:16](#)

اذا كان الناس بحاجة الى دعوة وتوعية وارشاد ونحو ذلك نقول الافضل آا انه يقدم ماذا؟ الدعوة والى الله سبحانه وتعالى. اذا كان الناس في حالة جوع ومسقة وباجة الى طعام وشراب يقدم اطعام الجائع والصدقة الى اخره - [00:41:31](#)

في كل آا ما يتعلق بتقديم الواجبات يقدم ما يحصل به رضا الله يؤثر رضاه وما يحصل به ثوابه اه في ذلك الوقت والحال الى اخره. قال المندوب المندوب في اللغة اسم مفعول من الندب المدعو اليه وفي الاصطلاح ما طلب الشرع فعله طلبا غير جازما هذا الحكم الثاني - [00:41:53](#)

من الاحكام التكليفية وهو المندوب قال لك ما طلب الشرع فعله يخرج ماذا ما طلب الشرع تركه المحرم والمكروه. وقوله طلبا غير جازم يخرج ماذا؟ الواجب. لان الواجب طلب الشرع - [00:42:26](#)

فعله طلبا جازرا قال ويعرف كون الفعل مندوبا بطرق كثيرة. منها الامر المقترن بما يدل على جواز الترك الامر في قوله تعالى فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا فالامر بمكاتبة العبيد للندب لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يشدد - [00:42:48](#)

جعل الصحابة في في مكاتبة عبيدهم بل اقرهم على امساك الارقة مع علمه بما فيهم من خير كما تقدم لنا في قاعدة الواجب متى نعرف الواجب؟ وان الواجب يعرف بطرق - [00:43:11](#)

نأخذها من الفاظ الشارع كذلك ايضا المندوب المستحب يعرف بطرق نأخذها من الفاظ الشارع فمن ذلك قال لك اذا جاء الامر واقترن الامر بما يدل على جواز الترك الامر جاء - [00:43:32](#)

وهناك ما يدل على جواز ترك الامر من ذلك ما ذكره المؤلف مثل هذا المثال. ومن ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابن مسعود رضي الله تعالى عنه - [00:43:53](#)

يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج. هذا امر من استطاع منكم الباءة فليتزوج. هذا امر والامر الاصل فيه انه ماذا؟ يقتضي ماذا؟ يقتضي الوجوب لكن دل الدليل على جواز ترك الزواج - [00:44:09](#)

انه ورد عن بعض الصحابة ترك الزواج ولان النبي صلى الله عليه وسلم لان الله سبحانه وتعالى جعل التسري معادلا للزواج فان خفتم الا تعدلوا فواحدة او ما ملكت ايمانكم. يعني تزوجوا واحدة او اشتروا اه الامل الوطى والتسري - [00:44:32](#)

في هذا حكمه واجب او ليس واجبا؟ نعم ليس واجبا ايضا مما يدل على انه مندوب الترغيب فيه. بذكر ثوابه من غير امر. نعم الله سبحانه وتعالى نعم الترغيب فيه بذكر ثوابه - [00:44:56](#)

من غير امر اذا وجدت في الفاظ القرآن والسنة ما يدل على الترغيب في هذا العمل لكن لم يأمر به الله ولم يأمر به رسوله صلى الله

عليه وسلم. فهذا يدل على ماذا؟ ها؟ على انه مستحب - [00:45:18](#)

مثلا قول النبي صلى الله عليه وسلم انا وكافل اليتيم كهاتين البخاري انا وكافل اليتيم كعادين هذا فيه اه ترغيب بكفالة الايتام لكن ما امر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك - [00:45:37](#)

وايضا مما يدل لذلك حديث آآ مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يصبح على كل سلامة من احكم صدقة وكل تكبيرة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تسبيحة صدقة. وكل تحميدة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة. ويجزئ من - [00:45:55](#) ركعتان يركعهما من الضحى هنا النبي صلى الله عليه وسلم رغب في صلاة الضحى وذكر انها تجزئ آآ عن آآ السلامة يعني تجزئ عن ثلاث مئة وستين صدقة لان مفاصل الانسان ثلاث مئة وستون مفصلة يصبح على كل سلامة - [00:46:16](#)

انت يعني مخاطب انك تتصدق عن كل مفصل من مفاصلك شكرا لله عز وجل على نعمة المفاصل بصدقة يجزي من ذلك رغبة اه ركعتان نجزي من ذلك ركعتان تركعهما من الضحى. فهذا الترغيب يدل على انه ما دام انه لم يرد فيه امر - [00:46:44](#) على ماذا؟ على الاستحباب. قال لك وبينان محبة الله للفعل ومدح فاعله. نعم. بيان محبة الله للفعل مثل قول الله عز وجل ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين - [00:47:06](#)

التطهر هذا الله سبحانه وتعالى يحبه. والتوبة ايضا الله سبحانه وتعالى يحبها. لكن من التوبة ما هو واجب ومن التوبة ما هو مستحب ومن التطهر ما هو واجب ومن التطهر ما هو مستحب لكن المحبة هذه - [00:47:30](#)

نقول بانها تقتضي الاستحباب لكن وجبت التوبة لادلة اخرى. وجب التطهر ايضا في مواضع اخرى لادلة اخرى. قال لك ومدح فاعله نعم ايضا مدح فاعله اذا جاء في القرآن والسنة مدح فاعله - [00:47:50](#)

نعم هذا نقول بانه يدل على ماذا؟ ها يدل على الاستحباب مثل قول الله عز وجل والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس العفو عن الناس هذا العفو عن الناس هذا ليس واجبا يعني يستحب انك تعفو عنهم لكن لك ان تأخذ حقه - [00:48:15](#)

وكونك تعفو عن الناس هذا نقول بانه مستحب لان الله سبحانه وتعالى آآ مدح فاعله. ايضا تكون بتكظم الغيظ ولا تأخذ بحقه الى اخره هذا الله سبحانه وتعالى مدح فاعله هذا مما يدل على انه للاستحباب - [00:48:37](#)

قال وفعل الرسول للفعل تقربا كالاعتكاف ما الاعتكاف النبي صلى الله عليه وسلم فعله على وجه القربى ما بين او ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فضلا واجرا مرتبا على الاعتكاف ما ثبت فيه شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:48:58](#)

لكنه هو الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم من فعله. وفعل صحابته رضي الله تعالى عنهم. والنبي صلى الله عليه وسلم اعتكف حتى توفاه الله عز وجل هذا مما يدل على ان فعل النبي صلى الله عليه وسلم يدل على ماذا؟ ها اذا فعلوا على وجه القربة يدل على ماذا؟ على الاستحباب - [00:49:19](#)

قال ويسمى بالسنة والمستحب والرغبة والنافلة والتطوع. يعني يقول لك المؤلف رحمه الله المندوب له عدة اسمى عند الاصوليين يسمى بالسنة المندوب والسنة والمستحب والرغبة والنافلة والتطوع. وهذا ما عليه جمهور الاصوليين. خلافا المالكية - [00:49:39](#)

المالكية يفصلون يعني المالكية يفصلون في اه هذه آآ الالفاظ نعم يفصلون هذه الالفاظ. فيقولون بان السنة نعم يقولون بان السنة ما واظب عليه النبي صلى الله عليه وسلم مظهرا له - [00:50:06](#)

ما واظب عليه النبي عليه الصلاة والسلام مظهرا له فهذا يقولون بانه سنة. متى صلاة العيدين؟ نعم صلاة العيدين صلاة الى اخره هذه سنة عند المالكية. واظب عليها النبي صلى الله عليه وسلم مظهرا لها - [00:50:28](#)

الثاني النافلة. نعم النافلة ايضا عند المالكية يقولون بان النافلة ما حث عليه النبي صلى الله عليه وسلم من فعل الخير ما حث عليه النبي صلى الله عليه وسلم من فعل الخير - [00:50:46](#)

اه الثالث الثالث الفضيلة. نعم الفضيلة. الفضيلة عند المالكية اه ما اكثر منه النبي صلى الله عليه وسلم الفضيلة قالوا ما اكثر منه النبي صلى الله عليه وسلم الرقية او السنة بعضهم يسميها سنة وبعضهم يسميها رغبة - [00:51:05](#)

ما واظب عليه النبي صلى الله عليه وسلم لكن لم يظهره ما واظب عليه النبي صلى الله عليه وسلم لكن لم يظهره هذا يسمى ماذا؟



يسمى عندهم الرغبة مثل هذه يطلقونها على ركعتي الفجر - 00:51:29

اطلقونا على ركعتي الفجر ركعة الفجر خير من الدنيا وما فيها. واظب عليها النبي صلى الله عليه وسلم لكن لم يظهر ذلك المالكية عندهم سنة وعندهم نافلة وعندهم فضيلة وعندهم رقيبة وهذه كل لفظ من هذه الالفاظ - 00:51:49  
لها تعريف خاص. قال رحمه الله الحرام هذا الحكم الثالث من الاحكام التكليفية قال لغة الممنوع. وفي الاصطلاح ما طلب الشارع تركه على سبيل الجزم. قوله طلب الشارع تركه يخرج ماذا - 00:52:09

الواجب والمندوب لان الواجب والمندوب الشارع طلب فعله. وقال على سبيل الجزم يخرجها المكروه لان المكروه طلب الشارع تركه لا على سبيل الجسد. قال رحمه الله تعالى يعرف كون الفعل حرام - 00:52:34

بطرق منها النهي عنه من غير ان تصحبه قرينة تدل على انه للكراهة ايضا كما اشرنا فيما تقدم ان الاصول يتعامل مع الفاظ الكتاب والسنة من هذه الالفاظ ما يدل على التحريم كما تقدم منها الفاظ تدل على الوجوب الفاظ تدل على الاستحباب الفاظ تدل على -

00:52:54

من هذه الالفاظ تدل على التحريم النهي النهي هذا يدل على ماذا؟ يدل على التحريم من من ذلك ما ثبت في صحيح البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم نعم ان النبي عليه الصلاة والسلام نهى عن اشتغال الصماء - 00:53:23

نهى عن الشمال الصماء فنقول بان هذا يدل على التحريم ومن ذلك ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المتعة وعن لحوم الحمر الاهلية كما في الصحيح فهذا نقول بانه يدل على التحريم - 00:53:49

وذمي وذم فاعله وتوعده بالعقاب. يعني ذم الفاعل وتوعده بالعقاب هذا يدل على يدل على التحريم. نعم يدل على التحريم ومن ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم كما في حديث ابن مسعود لا يدخل الجنة - 00:54:06

من من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر. قال رجل يا رسول الله الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا - 00:54:32

ونعله حسنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله جميل يحب الجمال النبي صلى الله عليه وسلم لما هذا الذي آآ في قلبه اه مثقال ذرة من كبر سمه النبي صلى الله عليه وسلم - 00:54:47

ايضا توعده بعدم دخول الجنة. ومن ذلك حيث ابن عباس في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن - 00:55:07

ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن قال وفي القرآن والسنة لفظ ما كان لهم كذا لم يكن وترتيب الحد على الفعل ولفظة لا يحل ولا يصلح ولا ينبغي ووصف الفعل بانه فساد وانه من تزيين الشيطان وعمله. وان الله لا يحبه - 00:55:23

انه لا يرضاه لعباده ولا يزكي فاعله ولا يكلمه ولا ينظر اليه ونحو ذلك للتحريم. هذه الالفاظ اذا وردت في القرآن والسنة تقتضي التحريم. منها قال لك المؤلف ما كان لهم كذا - 00:55:49

من ذلك قول الله عز وجل ما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين فهذا يدل على ان الدعاء للمشركين بالرحمة والمغفرة انه محرم ولا يجوز وترتيب الحد على الفعل - 00:56:10

نعم ترتيب الحد على الفعل يدل على التحريم. قال الله عز وجل والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهم قال الله عز وجل انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا ان يقتلوا او يصلبوا او تقطع ايديهم وارجلهم - 00:56:30

من خلاف او ينفي من الارض الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ولفظة لا يحل. نعم ايضا اذا ورد في القرآن والسنة تدل على التحريم ومن ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم كما في - 00:56:49

اه الصحيحين من حيث ما ابن عباس لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة الا مع ذي محرم. لا يحل امرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر - 00:57:11

مسيرة يوم وليلة الا معد محرم. هذا يدل على نعم يدل على التحريم قال ولا يصلح نعم لا يصلح. ايضا يدل على التحريم ومثال ذلك

حديث معاوية بن حكم رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:57:28](#)

ان صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس. لا يصلح هذا مما يدل على ان الكلام في الصلاة انه محرم وانه يفسدها ولا ينبغي ايضا ينبغي من ذلك ايضا قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث عقبة بن عامر في - [00:57:51](#)

في الصحيحين في الحريق قال ان هذا لا ينبغي للمتقين. ان هذا لا ينبغي للمتقين ووصف الفعل بانه فساد ووصف الفعل بانه فساد ايضا هذا يدل على التحريم ومن ذلك قول الله عز وجل من اجل ذلك كتبنا على بني اسرائيل - [00:58:13](#)

انه من قتل نفسا بغير نفس او فساد في الارض من قتل نفسا بغير نفس او فساد من قال وانه من تزيين الشيطان وعمله ايضا من تزيين اذا جاء في الفاظ القرآن والسنة انهم من تزيين الشيطان وعمل هذا ايضا يدل على التحريم. ومن ذلك قول الله عز وجل -

[00:58:37](#)

كذلك زين لكثير من المشركين قتل اولادهم شركاؤهم قال وان الله لا يحب من يحب الله عز وجل لا يحب الله الجهر بالسوء من

قول الا من ظلم. لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم. وان الله لا يرضاه لعباده - [00:59:03](#)

نعم وان الله لا يرضاه لعباده ولا يزيكي فاعله ولا يكلمه ولا ينظر اليه ايضا اذا جاء لفظ اه ان الله لا يرضاه لعباده نعم ايضا هذا يقتضي التحريم ولا يكلمه لا يزيكي ثلاثة لا يكلمهم الله ولا يزيكهم ولا ينظر اليهم - [00:59:33](#)

ولهم عذاب اليم المسبل والمنان والمنفق سلعته بالحلف الكاذب هذا كله تدل على التحريم قال اقسام الحرام نعم يقسم بعض العلماء الحرام الى قسمين حرام لذاته وهو ما كان مفسدة في ذاته - [01:00:01](#)

حرام في بذاته وهو ما كان مفسدة لذاته مثل القتل والسرقة واكل لحم الخنزير نعم فيقول لك ما كان مفسدة في ذاته نعم ما كان مفسدة في ذاته هذا قال لك بانه - [01:00:25](#)

حرى مثل القتل مفسدة في ذاته السرقة اكل لحم الخنزير الخمر الاصنام الى اخره. قال حرام لغيره ما تكون مفسدته ناشئة من وصف قام به لا من ذاته. يعني ذاته ذاته مباحة - [01:00:46](#)

وقد يكون مشروعاً ذاته مباحة وما قد يكون مشروعاً فالمفسدة لم تنبعث من ذات الفعل. لكن من وصف قام بالفعل مثل الصلاة في المقبرة الصلاة في المقبرة محرمة. الاصل ان الصلاة ماذا - [01:01:09](#)

الصلاة انها مشروعة الصلاة لكن كونه يصلي في المقبرة نعم هذه الصلاة محرمة لكن التحريم لم ينشأ من ذات الفعل. لكن من وصف قام بالفعل نعم وبعض ايضا بعض الاصوليون بعض الاصوليين يقسمون المحرم الى قسمين - [01:01:31](#)

محرم تحريم مقاصد ومحرم تحريم وسائل فمثلا يقولون بان نعم يقولون بان السرقة القتل الى اخره هذه محرمة تحريم مقاصد النظر نعم المرأة الاجنبية الخلوة بالمرأة الاجنبية الى اخره قالوا هذا تحريم وسائل - [01:01:57](#)

والرأي الثاني ان المحرم ان ما جاء تحريمها الكتاب والسنة انه كله محرم العام كله محرم لكن قد يدل الدليل نعم قد يدل الدليل على آا اباحتها لعارض قال المسألة الرابعة المكروه. نعم هذا - [01:02:23](#)

الحكم الرابع لان هذا الحكم الرابع من الاحكام التكليفية وهو المكروه والمكروه في اللغة المبغض وفي اصطلاح الاصوليين ما نهى عنه الشارع نهيا غير جازب فقوله ما نهى عنه الشارع يخرج ما طلبه - [01:02:50](#)

الشارع الايجاب والندب وقوله نهيا غير جازم يخرج ما نهى عنه الشارع نهيا جازما. قال مثل المشي بنعل واحدة والاعطاء والاخذ بالشمال. يعني كون المسلم يمشي بنعل واحد او خف واحد - [01:03:10](#)

او يأخذ ويعطي بشماله هذا مكروه مثل التقصر في الصلاة. نعم هذا مكروه مثل قول النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة بحضرة طعام ولا وهو يدافعه عن الاخبثان قال وفي الشرع - [01:03:34](#)

هو المحرم لان الله تعالى ذكر بعض المحرمات ثم قال كل ذلك كان سيئه عند ربك مكروها يعني المكروه في اصطلاح الاصوليين يختلف عن المكروه في لسان الشارع المكروه في اصطلاح الاصوليين هو ما نهى عنه الشارع نهيا غير جازم - [01:03:52](#)

ما نهى عنه الشارع نهيا غير جاز. هذا المكروه في اصطلاح الاصوليين. لكن المكروه في لسان الشارع المقصود به ماذا؟ ها؟ المحرم. الا

لدليل يقتضي انه غير محرم والدليل بذلك - 01:04:18

ان الله سبحانه وتعالى ذكر بعض المحرمات ثم سماها الله عز وجل ماذا؟ سماها مكروهة في سورة الاسراء ذكر الله عز وجل بعض المحرمات النهي عن قتل النفس النهي عن قتل الاولاد قتل النفس الزنا اكل مال اليتيم الى اخره. ثم قال الله عز وجل كل ذلك كان سيئه - 01:04:36

عند ربك مكروها. قال وقد يرد بما يقصده الاصوليون كما في الحديث ويكره الحديث بعده يعني الاصل انه اذا جاء لفظ المكروه في لسان الشارع يقصد به ماذا الحرام لكن قد يخرج عن هذا الاصل ويراد به - 01:05:02

ما يقصده الاصوليون يعني ما نهى عنه الشارع نهيا غير جازم ما نهى عنه الشارع نهيا غير جازم. مثل الحديث بعد صلاة العشاء. النبي صلى الله عليه وسلم كان يكره النوم قبلها والحديث حديث بعدها. هذه الكراهة كراهة ماذا - 01:05:23

كراهة تنزيهية. نعم قال يعرف المكروه بالنهي عنه مع وجود قرينة تدل على عدم العقاب على الترك او ان يترتب على فعل الشيء

الحرمان من فضيلة يعني يعرف بالنهي عنه - 01:05:43

مثلا حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يصلي الرجل مقتصرًا وايضا حديث عائشة لا صلاة بحضرة طعام وهو ولا وهو يدافعه الاخبثان قال او ان يترتب على فعل الشيء الحرمان من فضيلة. يعني كونه ايضا يترتب على فعله انه يحرم - 01:06:05

من فضيلة هذا يدل على ماذا؟ يدل على الكراهة ومن ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكل ثوما او بصلا فلا يقربن مسجدا هذا حرمان من فضيلة - 01:06:33

نعم فلا يقربن مسجدا وكما تقدم لنا ايضا في آآ في باب الاضاحي نعم اه قول النبي صلى الله عليه وسلم من وجد سعة فلم يضحى فلا يقربن مصلانا. هذا يدل على ماذا - 01:06:47

يدل على الكراهة. نعم يدل على الكراهة قال الخامس المباح هذا الحكم التكليفي الاخير وهو المباح وهو في اللغة المأذون فيه وفي الاصطلاح ما خير الشرع بين فيه بين الفعل والترك - 01:07:04

ما خير الشرع فيه بين الفعل والترك مثل سفر النزهة يعني مثل سفر النزهة ومثل شراء الثوب الجميل ونحو ذلك هنا الشارع خير في بين الفعل والترك قال وادخاله لاحكام التكليفية من باب المسامحة واكمال القسمة - 01:07:25

لان التكليف هو الخطاب بامر او نهى المباح لذاته لا يتعلق به امر ولا نهى قد يتعلق قد يتعلق به امر ونهي لغيره. لكن لذاته الشارع ما امرك بانك يسافر سفر نزهة ولا نهاك انك تسافر سفر نزهة - 01:07:50

فكونوا يذكروا بعض الاصوليين في الاحكام التكليفية من باب ماذا من باب تكميم القسمة نعم والا هو الاحكام التكليفية امر ونهي والامر قد يكون لازما واجب قد يكون غير لازم مندوب نهى قد يكون لازما هذا آآ محرم - 01:08:14

غير لازم هذا مكروه قال والاباحة تعرف بطرق منها النص على التخيير بين الفعل والترك يعني اذا جاء في الفاظ الشارع انه يخيرك بينك تفعل وتترك هذا ندل على انه ماذا - 01:08:39

يدل الاباحة. نعم. يدل على انه مباح ومن ذلك عن من ذلك آآ قول النبي صلى الله عليه وسلم كما في صحيح مسلم اذا دعي احدكم فليجب فان شاء فليطعم - 01:09:01

وانشاء نعم اذا دعي احدكم فليجب فان شاء فليطعم وان شاء فليترك. ومخير بين اذا دعي للوليمة. نعم اذا دعي للوليمة هو مخير. بين يأكل وبين ان يترك ان يترك الاكل - 01:09:19

قال ونفي الائم والمؤاخذة والجناح نفي الائم فلا اثم عليه. ان الله فمن اضطر غير باق ولا عاد فلا اثم عليه في اكل الميتة عند الاضطرار هذا يدل على انه يباح لك انك تأكل - 01:09:38

والجناح نعم الجناح ايضا يقول لك ان نفي الجناح لا جناح عليكم ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن او تفرضوا او فريضة. وايضا قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا خطب احدكم امرأة فلا جناح عليه ان ينظر اليها. نعم فلا جناح عليه ان - 01:09:57

قال والنص على الحل. النص على الحل هذا يدعو على الاباحة ومن ذلك حديث علي وابي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ

ذهبا وحريرا فقال هذان حرام على ذكورة - [01:10:23](#)

حل لاناها فقله عليه الصلاة والسلام حل لاناها هذا يقتضي ماذا قال والامر الوارد بعد الحظر الامر الوارد بعد الحظر يعني نهاك

الشارع عن شيء ثم امرك به هذا يدل على ماذا - [01:10:41](#)

الاباحة نعم يدل على الاباحة قال الله عز وجل واذا حللتهم فاصطادوا قبل ذلك انت منهي عن الصيد وقت الاحرام. ثم اذا حللتها

تصطاد هذا يدل على ماذا؟ يدل على الاباحة - [01:11:03](#)

وكون الفعل مسكوتا عنه والاذن والعفو غير ذلك هذا يدل له حديث سلمان في سنن ابن ماجة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وما

سكت عنه فهو عفو ما سكت عنه فهو عفو. فاذا - [01:11:23](#)

ما نص الشارع على السكوت عنه او العفو عنه او الاذن فيه من ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم اذن في لحوم الحمر الالهية واذن

في اول الامر بالمتعة ثم بعد ذلك نهى عنها - [01:11:41](#)

ما يدل على اذا الاذن بلحوم الحمر اه الالهية في اول الامر والمتعة في اول الامر ثم بعد ذلك نهى عنها قاعدة الاصل في الاعيان

النافعة بعد ورود الشرع الاباحة لقوله تعالى - [01:11:59](#)

خلق لكم ما في الارض جميعا. فنقول الاصل الاعيان الاصل فيها ماذا؟ الحل. ويدل لذلك قول الله عز وجل هو الذي خلق لكم ما في

الارض جميعا وايضا قول الله عز وجل والارض وضعها للانام. وايضا ما تقدم حي سلمان وما سكت عنه فهو عفو - [01:12:16](#)

حديث سعد اعظم الناس جرما من سأل عن شيء لم يحرم ثم حرم من اجل مسألتة سبحانه اللهم ربنا - [01:12:40](#)